

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 10478 - من وجد متاعه بعينه عند رجل قد أفلس فهو أحق به من غيره .  
( حم وسمويه عن سمرة ) قال محمد بن يحيى الذهلي : هذا في المفلس والأول في السرقة .  
( ش حم هـ عن أبي هريرة )